

جمهورية مصر العربية



رَأْسُة الْجُمْهُورِيَّةِ

# الجريدة الرسمية

الثن ١٥ جنيهاً

|                          |  |                       |
|--------------------------|--|-----------------------|
| السنة<br>التاسعة والستون | الصادر في ٢١ رمضان سنة ١٤٤٧ هـ<br>الموافق (١١ مارس سنة ٢٠٢٦ م) | العدد ١٠<br>مكرر (هـ) |
|--------------------------|--|-----------------------|

## قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٨٥ لسنة ٢٠٢٦

### رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛  
وعلى قانون نظام العاملين بالقطاع العام الصادر بالقانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٧٨ ؛  
وعلى قانون شركات قطاع الأعمال العام الصادر بالقانون رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ؛  
وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ؛  
وعلى قانون العمل الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠٢٥ ؛  
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١٩٣ لسنة ٢٠١٨ بشأن الأعياد  
والمناسبات الرسمية التي تعطل فيها وزارات ومصالح الحكومة والهيئات العامة  
ووحدات الإدارة المحلية ؛

### قرر :

#### ( المادة الأولى )

تكون الفترة من يوم الخميس الموافق ١٩ من شهر مارس عام ٢٠٢٦ ميلادية  
حتى يوم الإثنين الموافق ٢٣ من شهر مارس عام ٢٠٢٦ ميلادية إجازة رسمية  
مدفوعة الأجر للعاملين في الوزارات والمصالح الحكومية والهيئات العامة  
ووحدات الإدارة المحلية وشركات القطاع العام وشركات قطاع الأعمال العام ،  
وذلك بمناسبة عيد الفطر المبارك .

#### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .  
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢١ رمضان سنة ١٤٤٧ هـ  
( الموافق ١١ مارس سنة ٢٠٢٦ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور/ مصطفى كمال مدبولي**

طبعت بالهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

**محاسب / أشرف إمام عبد السلام**

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٦

٤٥٩ - ٢٠٢٦/٣/١٢ - ٢٠٢٥/٢٥٨٧٩